

A

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

A/C.3/47/L.77
2 December 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
اللجنة الثالثة
البند ٩٧ (ج) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان : حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين

الأرجنتين ، أرمينيا ، اسبانيا ، استراليا ، المانيا ،
ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ،
بلغاريا ، بنما ، الدانمرك ، السويد ، غامبيا ، فرنسا ،
فنلندا ، كندا ، كوستاريكا ، لكسمبرغ ، المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ،
هنغاريا هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان
واليونان : مشروع قرار

الحالة في السودان

إن الجمعية العامة ،

إذ تهتدي بالمبادئ التي ينطوي عليها ميثاق الأمم المتحدة ، وبالإعلان العالمي
لحقوق الإنسان^(١) ، وبالعهد الدولي الخاص بحقوق الإنسان^(٢) ، وباتفاقية
الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري^(٣)

- (١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣) .
(٢) انظر القرار ٢٣٠٠ ألف (د - ٢١) ، المرفق .
(٣) انظر القرار ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠) ، المرفق .

021292

021292 021292 (٩٣) ٢٧١٩ 92-76760

وإذ تؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء الالتزام بالنهوض بحقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها ، والتقيد بالالتزامات المحددة في مختلف الصكوك في هذا الميدان ،

وإذ تشير إلى القرار الذي اتخذته في داكار منظمة الوحدة الأفريقية بشأن تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين الدول الأفريقية ، وإذ تشير إلى اتفاق أديس أبابا الصادر في تموز/يوليه ١٩٩٠ ،

وإذ تلاحظ مع بالغ القلق الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في السودان ولا سيما التنفيذ الفوري لاحكام الإعدام والاعتقالات بدون محاكمة ، وتشريد الأشخاص بالقوة وتعذيبهم على النحو الموصوف في التقارير المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثامنة والأربعين من المقررين الخاصين المعنيين بالتعذيب ولاحكام الإعدام الفورية أو التعسفية ،

وإذ تلاحظ الإعلان الصادر عن حكومة السودان بشأن اتجاه نيتها إلى إنشاء لجنة مستقلة للتحقيقات القضائية للتحقيق في حوادث قتل الموظفين الوطنيين السودانيين في منظمات الإغاثة الحكومية الأجنبية ،

وإذ يقلقها بالغ القلق أن حصول السكان المدنيين على المساعدات الإنسانية يمادفه عقبات مما يمثل خطرا على حياة الإنسان وإهانة للكرامة البشرية ،

وإذ يشير جزعها العدد الكبير من الأشخاص المشردين داخليا وضحايا التمييز في السودان بما في ذلك أعضاء الاقليات الذين شردوا بالقوة في انتهاك لحقوقهم الإنسانية والذين يحتاجون إلى مساعدات الطوارئ والحماية ،

وإذ يشير جزعها أيضا النزوح الجماعي للاجئين إلى البلدان المجاورة ، وتدرك العبء الذي يضعه هذا على تلك البلدان ، ولكنها تعرب عن تقديرها للجهود المستمرة الرامية إلى مساعدتهم والتخفيف بذلك من الأعباء الملقاة على البلدان المضيفة ،

وإذ تؤكد أن من الضروري وضع حد للتدهور الخطير في حالة حقوق الإنسان في السودان ،

وإذ ترحب بجهود الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الأخرى لتوفير الإغاثة الإنسانية لمن يحتاجها من السودانيين ،

١ - تعرب عن قلقها البالغ إزاء الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في السودان بما في ذلك أحكام الإعدام الفورية والاعتقالات بدون محاكمة وتشريد الأشخاص بالقوة ؛

٢ - تحث حكومة السودان على احترام حقوق الإنسان بالكامل وتطلب الى جميع الأطراف التعاون لضمان مثل هذا الاحترام ؛

٣ - تدعو حكومة السودان الى التقيد بصكوك حقوق الإنسان الدولية السارية ولا سيما المهيدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري التي يدخل السودان طرفا فيها ، وضمان أن يتمتع جميع الافراد بما في ذلك أعضاء جميع الفئات الدينية والعرقية ، في أراضيه وحسب قانونه ، بالحقوق المعترف بها في هذه الصكوك ؛

٤ - تدعو جميع أطراف القتال الى الاحترام الكامل لاحكام القانون الإنساني الدولي بما في ذلك المادة ٣ من اتفاقيتي جنيف لعام ١٩٤٩ والبروتوكول الإضافي الملحق بهما لوقف استخدام الاسلحة ضد السكان المدنيين ، وحماية جميع المدنيين من الانتهاكات بما فيها الاعتقال التعسفي ، وسوء المعاملة ، والتعذيب ، والإعدام الفوري ؛

٥ - تعرب عن تقديرها للمنظمات الإنسانية على أعمالها في مجال مساعدة الأشخاص المشردين وضحايا الجفاف والنزاع في السودان وتدعو جميع الأطراف الى حماية موظفي الإغاثة الإنسانية ؛

٦ - تدعو المقرر الخاص المعني بأحكام الإعدام الفورية أو التعسفية الى طرق موضوع قتل الموظفين المدنيين السودانيين في منظمات الإغاثة الحكومية الأجنبية ؛

٧ - تطلب الى حكومة السودان تأمين إجراء تحقيق كامل وشامل وعاجل في حوادث قتل الموظفين الوطنيين السودانيين في منظمات الإغاثة الحكومية الأجنبية

بواسطة اللجنة المستقلة للتحقيقات القضائية بما يقدم للعدالة المسؤولين عن القتل
وتقديم التعويضات العادلة لاسر الضحايا ؛

٨ - تدعو جميع الاطراف الى السماح للوكالات الدولية والمنظمات
الإنسانية والحكومات المانحة بتقديم المساعدات الإنسانية الى السكان المدنيين
والتعاون مع المبادرات الأخيرة من جانب إدارة الشؤون الإنسانية بالامانة
العامة للأمم المتحدة لتقديم المساعدات الإنسانية الى جميع الاشخاص المحتاجين لها ؛

٩ - توصي برصد حالة حقوق الإنسان الخطيرة في السودان وتدعو لجنة حقوق
الإنسان في دورتها التاسعة والأربعين الى إيلاء اهتمام عاجل لحالة حقوق الإنسان في
السودان ؛

١٠ - تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الثامنة والأربعين .

- - - - -